

# لائحة الترخيص بمزاولة أعمال الوكالة المصرفية لسنة 2026

التاريخ: 01 مارس 2026م

المررة: ب س م / إ ع ت ج م / إ ش م / 2026

الموافق: 12 رمضان 1447هـ

معنون إلى كافة المصارف العاملة

## لائحة الترخيص بمزاولة أعمال الوكالة المصرفية لسنة 2026

عملاً بأحكام المادة (60/1) من قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004م ، وتماشياً مع سياسات بنك السودان المركزي الرامية إلى تعزيز الشمول المالي، وتوسيع نطاق الوصول إلى الخدمات المصرفية، يصدر بنك السودان المركزي "لائحة الترخيص بمزاولة أعمال الوكالة المصرفية لسنة 2026م" . والتي تتضمن الآتي:

### أهداف الوكالة المصرفية

- تعزيز الشمول المالي والوصول للخدمات في المناطق غير المخدومة.
- تقليل تكلفة إنشاء الفروع.
- تسهيل المعاملات اليومية للعملاء.
- دعم التحول الرقمي وتقليل التعامل بالنقد.

**تعريف الوكالة المصرفية :** هي نظام يسمح للمصارف بتقديم بعض خدماتها المصرفية من خلال وكلاء معتمدين (أفراد أو شركات) خارج مقر الفروع التقليدية، وذلك بموجب ترخيص ورقابة من بنك السودان المركزي.

**تعريف الوكيل المصرفي :** هو شخص طبيعي أو اعتباري يتم التعاقد معه من قبل المصرف لتقديم خدمات محددة نيابةً عنه، وفق ضوابط وترخيص مسبق.

### أهم الخدمات التي يمكن تقديمها

- الإيداع والسحب النقدي.
- التحويلات المحلية.
- سداد الفواتير.

### الضوابط الأساسية

- حصول المصرف على موافقة مسبقة من بنك السودان المركزي وفق الضوابط الواردة في اللائحة .
- وضع نظام رقابي داخلي لإدارة مخاطر الوكلاء.
- الالتزام بضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- تحديد سقوفات مالية للعمليات.
- توفير أليات حماية العملاء ومعالجة الشكاوى.
- تدريب الوكلاء وتأهيلهم فنياً.

على المصارف الرغبة في استخدام نظام الوكالة المصرفية التقدم بطلب رسمي إلى بنك السودان المركزي، مرفقاً به كافة المستندات وإستيفاء الشروط والضوابط المنصوص عليها في لائحة الترخيص بمزاولة أعمال الوكالة المصرفية لسنة 2026م، وذلك للحصول على الموافقة المسبقة قبل الشروع في ممارسة النشاط .

د.الفاآح النور الحسن

ياسر عبدالرحمن الياس

إدارة الشؤون المصرفية  
الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي